الترخيص التعديني في الخليج العربي – تطبيقات في النطاق الوطني

م . د . علي محمد كاظم

قسم القانون – كلية الامام الكاظم

الكلمات المفتاحية :الاستثمار التعديني –الترخيص –الخليج العربي

الملخص:

يتلخص موضوع البحث الحالي فيما يخص الترخيص لأغراض الاستثمار التعديني في دول الخليج العربي حيث يتناول البحث موضوع الاستثمار التعديني وما هي القوانين التي تناولته خاصة القانون الجديد للاستثمار وما هي شروط الحصول على الاستثمار والالتزامات التي تترتب على عاتق المستثمرون مراعيا ايضا التطور الجديد لقوانين الاستثمار وما افرزته التجارب من مشاكل عند تنفيذ عقد الاستثمار مع التعريض على قانون الاستثمار التعديني في السعودية كونها اكبر الدول الخليجية ولاهتمامها بموضوع الاستثمار في منطقة الخليج العربي. ثم بعد الانتهاء من البحث تم عرض في الخاتمة النتائج التي توصل اليها البحث . ولكون الاستثمار او قانون الاستثمار حديث العهد في منطقة الخليج العربي وما رافقه من مشاكل في عمليات التعدين من خلال الاستثمار فان البحث حاول تحديد هذه المشاكل وايجاد الحلول الناجعة لها .

المقدمة:

يعد موضوع الاستثمار من المواضيع المهمة والحديثة وخاصة الاستثمار التعديني وهذا الامر على وجه الخصوص من المواضيع المهمة على وجه الخصوص في منطقة الخليج العربي لما لها من اهمية اقتصادية ولوفرة الثروات فيها وبكارتها حيث لم تكتشف اغلب الثروات فيها لحد الان وحتى ما تم اكتشافه كان في النصف الثاني من القرن التاسع وحتى لا تحدث اي مشكلات في احالة مثل هذه العقود الى المستثمرين فقد حددت الخطوات المهمة لغرض الاعلان عن الفرصة الاستثمارية من قبل الجهة المختصة والشروط المطلوبة ونوع الاستثمار وتحديد مكان الاستثمار والمدة الزمنية المطلوبة لتنفيذ الاستثمار والعقوبات او

الشروط الجزائية اللازمة عند الاخلال بهذا العقد والمحكمة المختصة عند النزاع حول عقد الاستثمار او عدم تنفيذه كل ذلك وفقا للأسس التي حددها القانون.

وقد اوضحت اللائحة التنفيذية المنظمة للاستثمار التعديني والقوانين الخاصة بالاستثمار في منطقة الخليج العربي. والتي حرصت على وضع بعض الاسس المهمة والتي يجب على المستثمرين اتباعها وكذلك من قبل الجهات المختصة في والتي اوكلت اليها مهمة الاشراف على الثروة التعدينية في منطقة الخليج العربي .

وبصورة عامة فان شروط الحصول على فرصة الاستثمار التعديني في منطقة الخليج العربي يتطلب الاطلاع على الشروط الخاصة بذلك. ويتم ذلك من خلال تقديم طلب الى الجهة المختصة ثم ملى الاوراق الخاصة بذلك وتقوم الجهة المختصة اما برفض الطلب مع بيان الاسباب او قبوله وفي كلتا الحالتين يتم اعلام الطرف الاخر بذلك ويحق للمستثمر عند رفض طلبة التظلم من القرار الى ان يتم البت في طلبة من جديد.

اما عند الموافقة فيتم اجراء استخراج المواد التعدينية المختلفة والرواسب الارضية المختلفة ثم يتم بدء بالعمل في اعمال الرفع والحفر ويتم الاستخراج وتكون اللائحة شاملة كافة الخدمات والاساسيات المختلفة وبعد انتهاء عمليات الاستثمار المختلفة يتم طرح النفايات وعمل اعادة تأهيل للموقع ومحل الاستثمار ليتم عودته الى شكله الطبيعي .

كذلك تقوم السلطة المختصة بالمتابعة بتنفيذ القرارات المختلفة والمهمات المطلوبة حيث يتم مسح الاراضي والتي يتم فيها الاستثمار لغرض تهيئتها للبحث والاكتشاف والتنقيب واستخراج المعادن في باطن الارض والتي بالنهاية تعتبر ملكا للدولة مانحة فرصة الاستثمار في هذا المجال لا يجوز التصرف فيها وقد تناولنا في هذا البحث في ثلاث مطالب وكما يلي :

المطلب الاول: الاستثمار التعديني في منطقة الخليج العربي

المطلب الثاني: الترخيص بالاستثمار التعديني

المطلب الثالث :قانون استثمار التعدين الجديد في دول الخليج العربي

المطلب الرابع :الاستثمار بمجال التعدين في الخليج العربي (السعودية والعراق انموذجاً)

اهمية البحث:

يعد موضوع الاستثمار التعديني من المواضيع المهمة سواء في الجانب العلمي كون قوانين دول الخليج العربي لا زالت قاصرة في اغلب جوانب الاستثمار التعديني والجانب العملي حيث وفرة الثروات وعدم معرفة اغلب اماكنها وكيفية التعامل معها كل ذلك يتطلب من الباحثين الغوص بعيدا لتحديد المشاكل وايجاد الحلول لها ليصبح قانون الاستثمار

بصورة عامة والاستثمار التعديني بصورة خاصة كاملا متكاملا في صياغته وتحديده للمشاكل ووضع الحلول الناجعة لها.

اهداف البحث:

تسعى هذه الدراسة اسوة بغيرها الى طرح المشكلة وايجاد الحلول لها لغرض تنظيم الاستثمار التعديني في منطقة الخليج العربي من خلال النقاط التالية :

تعريف الاستثمار التعديني وبيان مفهومه: بيان اليات الحصول على فرصة الاستثمار التعديني والشروط اللازمة لذلك .

مناقشة بعض القوانين الخاصة بالاستثمار التعديني في دول الخليج العربي .

تحديد الاساليب والوسائل القانونية المثلى لغرض الوصول الى استثمار تعديني امن مع التعريج على قانون الاستثمار في المملكة العربية السعودية وبيان نقاط الخلل في هذا القانون.

المطلب الاول: الاستثمار التعديني في منطقة الخليج العربي

تعتبر العديد من الدراسات أن الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) يشكل الرابط القوي في نظام اقتصادي معولم بشكل متزايد لدرجة أن غالبية الدول، بما في ذلك القوى الاقتصادية العظمى ، تأخذ هذه الثروة المالية غير المتوقعة في الاعتبار. في هذا السياق، وضعت بعض البلدان استراتيجيات تمكنها من أن تصبح مستثمرة أساسية. هذا هو الحال بشكل خاص في الدول العربية في الخليج الفارسي. بفضل الكميات الكبيرة من رأس المال المتراكم بفعل ريع الطاقة ، أصبحت هذه البلدان، في العقود الأخيرة، مصدرًا مهمًا لرأس المال ، والذي لا يترك بأي حال البلدان المتقدمة غير حساس ويجب أن نحسب حسابه الآن. وكان الرئيس السابق للجمهورية الفرنسية نيكولا ساركوزي ، قد دعا خلال رحلة إلى عاصمة المملكة العربية السعودية (الرياض) في يناير 2008، الأموال العربية من الخليج العربي للاستثمار ليس فقط في فرنسا، ولكن أيضًا في أوروبا، وهي منطقة حيث بدأ الشعور بحالة الأزمة الاقتصادية. بدورها ، طلبت الولايات المتحدة صراحةً المستثمرين العرب من الخليج العربي وهي تجتذب بشكل متزايد الأموال العربية القادمة من دول الخليج العربي ، ولا سيما من الإمارات العربية المتحدة. سواء كانت استراتيجية يعرضها المستثمرون أو تملها حالة مرتبطة بالأسواق الدولية، يبدو أن المشاريع الاستثمارية في الخليج العربي موجهة نحو القطاعات التي من المحتمل أن تضمن ربحية فعالة للمستثمر ، مع ضمان منافع اقتصادية زائفة للبلد المضيف. ومع ذلك ، تظل هذه الاستثمارات مختلفة في طبيعتها وتشغيلها عن تلك المسجلة في أوروبا أو الولايات المتحدة الأمريكية. في الواقع ، إذا تم تلخيص استراتيجية استثمار الصناديق العربية للخليج العربي في بلدان الشمال بشكل أساسي، باستثناء حالات قليلة، في المساهمة

والاستحواذ على أسهم في شركات مدرجة بشكل جيد في البورصات ، فإن الرياضة والإعلام (وخاصة التلفزيون) ، آليات الاستثمار الملاحظة في العواصم العربية ، تظهر أن المستثمرين يطورون مشاريع من الصفر في قطاعات تقدم إمكانات محددة للربحية ، ويتجهون بشكل أساسي نحو قطاعات ذات مستويات عالية من الربحية. القيمة المضافة مثل السياحة الفاخرة والعقارات الراقية. هذا هو السبب الذي يجعلنا نعتقد أنه سيكون من الحكمة دراسة نشر الاستثمارات في البلدات العربية ، وتحليل تصنيف المشاريع المنفذة أو قيد التنفيذ. بولسون ، الذي كان آنذاك وزير الخزانة الأمريكية ، أطلق نداء في أبو ظبي للحصول على أموال سيادية من الخليج العربي. وأعلن أن: "الولايات المتحدة ستبقي أسواقها المحلية مفتوحة أمام استثمار الشركات الخاصة وصناديق الثروة السيادية" أتاحت العولمة والأزمة الاقتصادية المرتبطة بعوامل خارجية أخرى للمستثمرين العرب في الخليج العربي الفرصة لتطوير استراتيجية أكثر هجومية ، وتوسيع مجال تدخلهم وتنويع القطاعات الاقتصادية المستهدفة. لدرجة أنهم أصبحوا لاعبين رئيسيين في الاقتصاد العالمي ويشاركون في العديد من العمليات الاستراتيجية. سواء كانت مالية أو استثمارية أو عقارية ، فإن هذه الاستثمارات لا تسمح لها بالظهور على الساحة الاقتصادية العالمية فحسب ، ولكن قبل كل شيء لاكتساب أسواق جديدة. من هذا المنظور ، تم نشر الاستثمارات العربية من الخليج العربي في السنوات الأخيرة في المنطقة باسرها.

يعد الخليج العربي من اهم المناطق البحرية التي يتم فيها الاستثمار لكثرة لوفرة الثروات الطبيعية فيه اولا ولسهولة الحصول عليها ولندرتها من جانب اخر ، كذلك للأهمية الكبيرة التي تتمتع بها عمليات الاستثمار في منطقة الخليج لدول الخليج نفسها من خلال الاستفادة منها في تطوير البنى التحتية لها والاعتماد عليها في رفع المستوى المعيشي لمواطنيها من خلال تقديم الخدمات والسلع وما شاكل ذلك. (الوكيل، ،المنهل 2014، ص8)

وقد صدر قانون الاستثمار التعديني في المملكة العربية السعودية الجديد بتاريخ 9 يونيو 2020، وقد تضمن القانون الجديد انشاء قانون صندوق التعدين في وزارة الصناعة والثروة المعدنية وهو يهدف الى ايجاد مصادر تمويل مستدامة من اجل تطوير ودعم النشاط والقطاع التعديني (الوكيل نظام التحكيم السعودي،المنهل 2014،ص 54)

واشارت المادة (3) منه على تأسيس صندوق للتعدين ، ويكون للوزارة المختصة (وزارة الطاقة والصناعة والثروات المعدنية) والتي اجاز القانون الجديد تأسيسها .كما اكدت المادة(4) منه ايضا على تخصيص المبالغ المطلوبة لصندوق الاستثمار هذا لدعم الانشطة التي لها علاقة بهذا الاستثمار.

وقد اكد النظام على عدم امتلاك اي مواد منظام امتلاكها بصفة شخصية (لا يجوز لشخص امتلاك اي مواد مشعة ، مشددا على ضرورة ابلاغ الوزارة عن اي اكتشاف لذلك) كذلك اوضح النظام عن وجود غرامات ورسوم لمن يملك مثل هذه المواد مثل اليورانيوم ، وعلى الشخص الذي يجد او يمتلك مثل هذه المواد ابلاغ الوزارة المختصة سواء كان داخل البلاد او خارجها (اسحاق سيمون،2001، ص78)

وان من يخالف هذا القانون يعاقب بعقوبات مالية منها المصادرة وايقاف النشاط او اي غرامات مالية اخرى حددها هذا القانون . وفي الجانب البيئي، فالنظام يشترط تقديم دراسة بيئية وخطة لتنمية المجتمعات المحلية. وفي هذا الشأن، فإن تجربة الهيئة الملكية لمحافظة العلا، تقدم أنموذجا رائعا لتطوير البيئة والمجتمع المحلي، فالنظام لم يتخل عن المجتمعات المحلية حول المناجم أو المصانع التعدينية، بل إن الشرط الأساس استفادتهم من هذه المشاريع في تطوير محيطهم. ونتذكر في تجربة "أرامكو" ومصانع الجبيل وينبع، فالمملكة لها تاريخ مشرف في العلاقة الإيجابية بين الصناعة وتطوير المجتمعات، كما أن نظام الاستثمار التعديني الجديد يعمل على تحقيق الاستدامة للقطاع وشروطه في المحافظة على البيئة والامتثال للوائح البيئية والصحة والسلامة للعاملين في القطاع والمجتمعات المحلية وتحفيزهم على المشاركة، ما سيؤدي، بطبيعة الحال، إلى تحقيق منافع مجتمعية جمة تسهم في تنمية المناطق المجاورة للمشاريع التعدينية. وخلاصة الهدف هو، أن نشاط نظام التعدين الجديد سيقتحم مجالات الصناعة والطاقة والخدمات اللوجستية، بقوة، وبها تعم الفائدة الاقتصادية على عائدات هذه القطاعات الحيوية.

المطلب الثاني: الترخيص بالاستثمار التعديني

تعد المواد المعدنية والثروات الطبيعة في باطن الارض ملكا عاما للدولة لا يجوز باي حال من الاحوال ان يتملكها الاشخاص وهذا ما اشارت اغلب قوانين الدول العربية سواء كانت هذه الثروات في ظاهر الأرض او في باطنها او باطن المياه التي تخضع لولاية الدولة الساحلية (الوكيل،المنهل 2014، ص111)

على هذا الاساس وضع قانون الاستثمار التعديني مجموعة من الخطوات يجب اتباعها عند التقدم للحصول على فرصة استثمار تعديني ومنها :

يجب اولا استخراج ترخيص القيام بأعمال الاستطلاع او الاستغلال او الاستكشاف ولا يحق لأي شخص لا يمتلك مثل هذا الترخيص القيام باي اعمل لها علاقة بما تم الاشارة اليه أعلاه .

تحديد نوع الترخيص من خلال تحديده على انه (رخصة كشف ،رخصة استطلاع ،رخصة استغلال ،رخصة جمع مواد .....الخ)

يجب على مقدم الطلب ان يلتزم بضوابط وشروط استخراج الترخيص ومنها مقدرة مقدم الطلب المالية ومقدرته الفنية وغيرها من الضوابط .

كذلك يجب احاطة المتقدم لغرض الحصول على رخصة بالأسباب التي تؤدي الى الغاء رخصته ومنها تأخر مواعيد دفع المستحقات للدولة او الغش في تقديم المعلومات وغيرها والتي يجب على طالب الرخصة الاطلاع عليها .

كذلك يجب على طالب الرخصة الاطلاع على العقوبات التي تطبق عليه عند المخالفة ومنها اجراء عمليات التعدين ومن هذه العقوبات الغرامة او المصادرة للمعادن التي تم انتاجها وحتى الآلات والمعدات التي تم استخدامها في عمليات التعدين والاستخراج .

ان تطوير المشروع يجب على صاحب المشروع أولاً القيام بأعمال الاستكشاف لتحديد وديعة من الموارد المعدنية التي يمكن تطويرها بطريقة مجدية اقتصاديًا. أنشطة الاستكشاف الرئيسية هي المسوحات الجيوفيزيائية والجيوكيميائية والجيولوجية وأخذ العينات والمملة. سوف يستغرق الأمر عدة سنوات والكثير من الاستثمار لتجاوز هذه المرحلة. المروج مدعو لوضع آليات المشاركة العامة منذ المراحل الأولى من تطوير مشروعه. عندما أتاحت نتائج أعمال الاستكشاف في الممتلكات تحديد رواسب معدنية ذات حمولة كبيرة ، يمكن لصاحب الاقتراح إجراء دراسات مختلفة من أجل تقييم المعايير الاقتصادية لاستغلال محتمل للودائع المكتشفة (التقييم الاقتصادي الأولي ، دراسة الجدوى الأولية ودراسة الجدوى). تقدم هذه الدراسات تفاصيل المشروع مثل: الترسيم. حجم ودرجة الاحتياطيات والموارد المعدنية في الممتلكات ؛ نوع العملية المتوخاة ؛ طرق معالجة الخامات ؛ معدل الإنتاج حياة المنجم. السوق المستهدف استثمار رأس المال من أجل التنمية ؛ العائد على الصفقة للمساهمين. بناءً على نتائج دراسة الجدوى ، سيقوم المروج بتقييم مدى ملاءمة مواصلة تطوير مشروعه. 2. دراسة الأثر ومراجعته يجب أن يحصل صاحب المشروع على الحقوق والتصاريح والتراخيص اللازمة ، سواء للاستكشاف أو البناء أو لتشغيل المنجم. اعتمادًا على الموقع الجغرافي للمشروع ، سواء على أراضي الاتفاقيات في المناطق الشمالية أو في جنوب كيبيك واعتمادًا على كميات الخام المستخرجة (للمشاريع الواقعة في جنوب كيبيك) ، فإن عملية تقييم التأثيرات على البيئة و ستكون البيئة الاجتماعية مختلفة ، عند الاقتضاء. بشكل عام ، توفر دراسة التأثير صورة للبيئة التي يناسبها المشروع وتعرض التداعيات المتوقعة للأنشطة

المخطط لها والوسائل التي سيتخذها المروج للتخفيف منها. يتم التخطيط للمشاركة العامة أو التشاور العام كجزء من تقييم الأثر البيئي والاجتماعي

المطلب الثالث :قانون استثمار التعدين الجديد في دول الخليج العربي

بعد جدال طويل تم التوصل الى قانون استثمار تعديني جديد لدول الخليج العربي لغرض تنظيم عمليات الاستثمار التعديني في المنطقة واعداد الاحصائيات والتقارير اللازمة لذلك واتفق على ان يستمر لثلاث سنوات قابلة للتجديد مع وضع لوائح استرشاديه للقانون الجديد والتي تشمل كافة دول الخليج العربي ([1] البنك الدولي ، واشنطن ،1994)

ووفقا للمادة الأولى من قانون نظام الاستثمار التعديني بمنطقة الخليج العربي واوجدت تسميات وتعريفات جديدة لبعض المصطلحات حيث اشارت الى ان المقصود باللائحة هو جميع الشروط والسياسات الخاصة بالمكان ، كذلك عرفت اعادة التأهيل للموقع على انه : تعديل الموقع واعادته الى شكله الطبيعي وطرد النفايات والمهملات منه، اما المقصود بالصخور فهي تعني المواد الارضية المتحجرة والتي تتكون من مادتين او اكثر.

كذلك يقصد بجمع المواد :هو جمع المواد لاستخدامها في اشياء معينه ولا يجوز استغلالها استغلال شخصي ،اما الدولة فهي تعني الموقع والحدود والعضو الاساسي ،تعني كلمة المجلس: هو مجلس التعاون لدول الخليج العربي ،اما المقصود بالسلطة المختصة :هي السلطة المسؤولة عن المراقبة وعن تنفيذ القرارات المطلوبة وهي المسؤولة عن تحديد المهام والوظائف المطلوبة .

اما الاحتياط التعديني فيقصد به :هو كمية التعدين الموجودة احتياطيا ولا تحتاجها الدولة في الوقت الحالي ونقوم بتخزينها كمصدر للطاقة والتعدين .اما التعدين فنقصد به عملية استخراج المعادن من باطن الارض والبحث والتنقيب .([1] عافية ،عمران ، ،2007 .ص75)

اما الاستطلاع فيعرف على انه القيام بمسح عام للأراضي بهدف القيام بعملية البحث والتنقيب عن المعادن وعن الطاقة ، وقد قننت المادة الثانية من هذا القانون ملكية الرواسب للمعادن واكدت على ان تكون الرواسب وجميع المسطحات والصخور ملكا للدولة وحدها ولا لا يجوز استغلالها بالتقادم باي شكل من الاشكال سواء كانت في المناجم اوفي باطن الارض او داخل المحاجر أيا كان تركيبها والتوزيع الداخلي لها وتحت اي موقع كان .

اما المادة الثالثة فقد حددت المعادن والمواد التي لا تسري مكونات القانون الجديد عليها ومن هذه المعادن : البترول والغاز الطبيعي والمواد المشتقة منهم اللآلئ والمرجان والمكونات العضوية وما شابه ذلك(عمران ، **تنمية الفكر**،2007 .ص75.).

المادة الرابعة اشارت الى اختصاصات الجهة المختصة بتطبيق هذا النظام حيث اكدت على ان تقوم الجهة المختصة بتطبيق نظام الاحكام الخاصة ونقوم بتنفيذ بعض الامور مثل : تحديد الاراضي التي يمكن منح رخص لها ،والاستخراج منها والشروط الخاصة بذلك وتوفير الخرائط والرسوم للمكان وغير ذلك .كذلك توفير البيئة المناسبة وتنمية المرافق المناسبة للقطاع التعديني والاحتياطي التعديني والاراضي المناسبة وفقا للجهة ذات العلاقة نفسها .

القيام كذلك بعمليات المراقبة المالية واي نوع من عمليات الاخرى التي تخص الجانب المالي حركة الاموال ثم تحديد المقابل المالي طرق تسديده واستحقاقه وعملية التسليم وتحصيل الرسوم والغرامات ان وجدت كل ذلك وفقا للائحة المخصصة لذلك كذلك تحديد اوقات المزادات المناسبة لغرض الاستغلال تحديد الاشكال المطلوبة لعملية الاستثمار مداها اي الوقت اللازم لها ...كل ذلك كما اسلفنا وفقا للوائح المخصصة لذلك مع تزويد كل من يريد الدخول الى هذ المجال بنسخة من هذه اللوائح .

المادة الخامسة اكدت على طريقة الحصول على رخصة استثمارية وبينت المستثنون من هذه الرخصة (لا يجوز لأي شخص طبيعي ان يقوم باستغلال واستخدام الارض بدون الحصول على رخصة موافقة من الجهة المختصة بذلك ، ويحق للجامعات والمراكز البحثية بالقيام بذلك بعد اخذ الموافقة من الجهة المختصة بذلك لعمل ابحاث واستطلاعات وكشوفات على الارض).

حددت المادة السادسة الاراضي والمواقع البحرية التي يمكن الاستخراج منها .

اما المادة السابعة فبينت الاراضي والمناطق المستثناة من لائحة هذا القانون ومنها :المناطق المقدسة مناطق العبادات والمناطق التاريخية والاثرية والمناطق المسكونة والتي يوجد بها خطوط اتصالات وسكك حديد او المناطق التي يوجد فيها طرق عامة او جسور كذلك الاراضي المخصصة للأغراض العسكرية والبحرية التي لا يجوز استغلال الاراضي فيها ، كذلك لا تمنح رخصة في المناطق البحرية التي توجد قربها غابات او مناطق خضراء مهمة للطبيعة وتتحمل الجهات المختصة مسؤولية الحفاظ عليها .

حددت المادة الثامنة من القانون مناطق الاحتياط التعديني حيث ان للجهة المختصة حرية اختيار الارض التي يقوم عليها الاستغلال او الاراضي المتروكة لعمل احتياطي عليها وفقا للائحة او حفظ الارض لحين استخدامها في الوقت المناسب نصت المادة التاسعة على سجل الرخص حيث تقوم الجهة المختصة بأنشاء سجل يسمى بسجل الطلبات والرخص لاستقبال طلبات استخدام الاراضي واعطاء الرخص والتي تكون قد استوفت الشروط اللازمة لمنح الرخصة ([1] مجموعة مؤلفين ، المركز العربي 2016، ص32)

وفقا للمادة العاشرة تم توضيح انواع الرخص حيث توجد عدة انواع من الرخص منها : رخص استطلاع ورخص كشف ورخصة جمع المواد ورخصة الاستغلال والتي تشمل عدة رخص اخرى منها : رخصة التعدين ورخصة المحاجر ورخصة المناجم الصغيرة ورخصة محجر مواد بناء وتعدين معيشي ويجوز للشخص الحصول على اكثر من رخصة .

المادة الحادية عشر بينت الشروط الواجب توافرها في طالب الرخصة وفقا للضوابط والشروط في اللائحة ويجوز على اساسها اعطاء الموافقة الاستثمارية للمواطنين وغير المواطنين وفق شروط الكفاءة المالية الفعالة للقيام بالأعمال على اكمل وجه.

تناولت المادة الثانية عشر حق البت في الطلبات المتعددة والمعارضة حيث اجاز القانون للجهة المختصة بالبت في الطلبات سواء بالقبول او الرفض .

المادة الثالثة عشر من القانون (رفض الطلبات) فيجوز للجهة المختصة البت في الطلبات ورفض او قبول عمل الرخص اذا كانت تتوافر فيها الشروط لذلك وفقا للائحة وقرارات الجهة المختصة.

اشارت المادة الرابعة عشر الى رهن الحقوق ونقل الالتزامات حيث يجوز للجهة المختصة القيام برهن الحقوق او نقل الالتزامات للمالك للرخصة وذلك بعد الموافقة الخطية .

ركزت المادة الخامسة عشر على كل ما يخص تعديل الرخص فلا يجوز ان تعدل الرخص بعد الموافقة عليها من الجهة المختصة اثناء فترة سريانه مالم يتم اجبار الشخص عليها لكن يجوز تعديل او تجديد المدة بعد انتهاء الفترة الزمنية .

واوضحت المادة السادسة عشر ما يتعلق بتحويل المواد حيث يجوز من الجهة المختصة ان تقوم بتحويل اي رخصة سواء الكشف او استغلال الى مستثمر عند ثبوت كفاءته وقدرته المالية خلال ثلاثين يوما من الطلبات ، واذا كانت جميع الشروط مستوفية فلا يمكن الرفض ويتم التحويل وفقا للائحة القانون واللجنة المختصة القائمة على ذلك ويجوز التظلم على قرار الرفض خلال ثلاثين يوم من تقديم الطلب او اللجوء الى الجهة القضائية .

اكدت المادة السابعة عشر على سرية المعلومات فمن الضروري الحفاظ على اسرار مقدمي الطلبات واسباب الرفض ولا يتم الافصاح عنها الا بعد مضي مدة محددة ([1] مجموعة مؤلفين مرجع سابق ،ص 48)

حرصت المادة الثامنة عشر على توضيح ضوابط المراقبة والتفتيش حيث يجوز للجهة المختصة المراقبة والتفتيش للمكان مما يمكنهم من التأكد على من تقييد صاحب الرخصة بشروط الرخصة نفسها .

بينت المادة التاسعة عشر جواز ايقاف النشاط او تعليقة حيث اجازت للجهة المختصة ايقاف النشاط اذا ثبت عدم تقيد صاحب الرخصة بالشروط المطلوبة ، او تعليق الرخصة لحين البت في ذلك اذا كانت تسبب ازعاج للسكان او اضرار بيئية وينتهي التعليق لحين زوال أسبابه .

قننت المادة العشرين اسباب الغاء الرخص والتي بينت بانه لا يجوز الغاء الرخص دون وجود اسباب موجبة لذلك.اما المادة الحادية والعشرون فبينت اجراءات الالغاء للفرصة الاستثمارية .كذلك المادة الثانية والعشرون اشارت الى الموجودات وقت الالغاء فوفقا للائحة ودون الاخلال بالقوانين يجوز للجهة المختصة بالإزالة على ملكية الدولة ، وذلك باستثناء ما تراه الدولة من لوازم غير مهدرة ولن تتم ازالتها.

اما المادة الثالثة والعشرين (حقوق الغير) وفقا لهذه المادة وبما لا يتعارض مع باقي الانظمة والقوانين ، يتم حق الانتفاع عن طريق عدة سبل لكن بدون اذية للغير ،اما المادة الرابعة والعشرون فقد بينت ادارة الاعمال حيث تكون الاعمال التي تجري على الارض بموجب الرخصة تحت اشراف وادارة المرخص له .

اجازت المادة السادسة والعشرون (المسح الجوي) فاذا اراد صاحب الرخصة الحصول على المسح الجوي يجوز اعطاءه الموافقة على ذلك بكتاب رسمي ،اما المادة السابعة والعشرون فقد بينت السماح بأجراء الدراسات اذا ثبت ضرورتها لإعمال الاستثمار.

حددت المادة الثامنة والعشرون (القوة القاهرة) ففي حالة ثبوت حدوث تأخير او تأجيل بسبب شئيا ما ، لا يعد ذلك تأخيرا او تقصيرا ، ويجب تمديد الفترة ويقصد بالقوة القاهرة هي الاحداث المفاجئة وغير المتوقعة والتي لا تحدث بسبب اي من الطرفين وقت اعطاء الرخصة ([1]فريد ، نصر ، مرجع سابق ، ص48)

اكدت المادة التاسعة والعشرون بينت جواز التخلي عن الرخصة الاستثمارية الكلي او الجزئي وحددت المادة الثلاثون حقوق الاتفاق حيث يجوز لمستخدم الرخصة القيام بكافة حقوق الاتفاق اللازمة لتحقيق كافة أموره وتطلعاته، مع تسهيل كافة الخدمات من الجهات المختصة بذلك بما لا يتعارض مع مصلحة الغير .اما المادة الحادية والثلاثون فقد بينت شروط اصدار رخصة الاستطلاع فيجوز للجهة المختصة وفقا للائحة النظام والقوانين اصدار رخصة الاستطلاع خلال خمسة عشرة يوما (15) من تقديم الطلب ولمدة سنتان ويجوز تحديدها فترة ثانية مدتها سنتان .

اما المادة الثانية والثلاثون فقد فسرت الحقوق التي تخولها رخصة الاستطلاع فيجوز لمالك رخصة الاستطلاع

عمل استطلاع وكشف على المنطقة مع الالتزام بالقوانين والانظمة ويمكنه ايضا عمل فحص كامل للمنطقة المغطاة بالرخصة وعمل استطلاعات واخذ عينات من الارض وعمل الاجراءات الجيوفيزيائية والجي كيميائية والاطلاع على الاراضي بما يمكن ان تكون بها معادن والاستطلاع على الخرائط والمعلومات السرية الخاصة بالأرض وعمل اي من الاعمال التي تساعد في ذلك بعد دفع مقابل مادي لإجراء ذلك .

تضم المادة الثالثة والثلاثون التزامات حامل رخصة الاستطلاع حيث يلتزم حامل رخصة الاستطلاع بوجود فريق او جهة مختصة هي نفسها الجهة المكلفة بذلك وتقديم تقرير عن انهاء فترة العمل ، وعمل تقرير سنوي عن النتائج والمتغيرات ووفقا للمادة الرابعة والثلاثين يجب اصدار رخصة الكشف بعج استيفاء الشروط المطلوبة، اما المادة الخامسة والثلاثون فقد حددت الحقوق التي تخولها رخصة الكشف فأعطت لحامل الرخصة الحق في مزاولة اي نشاط فني او علمي بهدف استخراج معادن او رواسب طبيعية فلزية او لافلزية ، وله الحق في الكشف عن جميع المعادن والرواسب الموجودة بالأرض، واستخدام كافة الوسائل الممكنة ، والمساعدة في اتمام عمليات البحث والكشف واقامة معسكرات وقوافل للبحث المستمر واستخدام كافة الرمال والطمي الموجودة والاستفادة منها ([1] الوكيل، مرجع سابق ،.ص 76)

بينت المادة السادسة والثلاثون التزامات حامل رخصة الكشف فعلى حامل الرخصة اثناء فترة الكشف عدة التزامات منها : تقديم برنامج عمل متكامل اثناء العمل وتقديم الحد الادنى من القيمة المالية اثناء العملية وعمل تقارير نصف سنوية وتقارير سنوية مقدمة للجهة المختصة بعمل الاحتياطات اللازمة وتسليم الجهة المختصة نتائج البحث والعينات المتحصلة واخبار الجهة المختصة بأماكن فريق العمل وعدم نقل اي من المعادن الا بهدف الدراسة وبعد اخذ موافقة خطية بذلك .

اوضحت المادة السابعة والثلاثون الحقوق التي تخولها رخص الاستغلال فحسب قوانين اللائحة والنظام يجوز لصاحب الرخصة استخدام المعادن بما لا يتعارض مع باقي القوانين ولكن اذا تم العثور على معادن غير مدونه بالرخصة يتم طلب رخصة اضافية عليها ، والا يعتبر امر غير مستحق .

المادة الثامنة والثلاثين بينت التزامات حامل رخصة الاستغلال حيث يجوز ويحق لحامل رخصة الاستغلال عدة التزامات منها : ابلاغ الجهة المختصة بأماكن العمل ، وباي اكتشافات اثرية او رسومات او معادن مع المحافظة على البيئة واعادة تأهيلها بما كانت عليه واخذ الاحتياطات البيئية اللازمة .

اما المادة التاسعة والثلاثين فقد حرصت على التأكيد على ضرورة استغلال احد المعادن فاذا كانت الرخصة تشمل معدن معين ولم يتم استغلاله يتم اخطار صاحب الرخصة بوجوب استخدام المعدن خلال تسعين يوما واذا لم يفعل ذلك فيجوز للجهة المختصة ان تقوم بإعطاء رخصة استغلال المعدن لشخص اخر.

تناولت المادة الاربعين استخدام المرافق ففي حالة ماذا كان الشخص يريد استخدام المرافق وفقا لإتمام عملياته يجوز للجهة المختصة بالموافقة على ذلك ([1] مجموعة مؤلفين مرجع سابق ،ص 34)

اما المادة الحادية والاربعين فقد اشارت الى المناطق المحجوزة للمنافسة حيث يجوز للجهة المختصة توفير بعض المناطق وحجزها بهدف المنافسة بين حاملي الرخص .

اجازت المادة الثانية والاربعين شراء الانتاج فيجوز للجهة المختصة شراء اي مادة او معدن تفيد في السوق المحلي والسائد .

تضمنت المادة الثالثة والاربعون كل ما يتعلق بتجديد او تمديد رخص الاستغلال حيث يجوز تمديد او تجديد اي رخصة من رخص الاستغلال اذا تم توافق الشروط المطلوبة للقيام بذلك ، وبما لا يتعارض مع باقي قوانين النظام .واوضحت المادة الرابعة والاربعون بخصوص رخصة التعدين ورخصة المحاجر الخام انه يجوز للجهة المختصة عمل رخصة تعدين او رخصة محاجر خام بعد تقديم الطلب ولمدة ثلاثين سنة ومساحة كيلو متر.

اما المادة الخامسة والاربعين حيث تضمنت رخصة المنجم الصغير فعلى الحكومة او الجهة المختصة بمنح رخصة عمل منجم صغير لمدة عشرين عاما ومساحة لا تزيد عن كيلو واحد .

اما المادة السادسة والاربعون فقد اشارت الى بيان رخصة عمل مواد بناء حيث يحق للجهة المختصة ان تقوم بإعطاء رخصة لمدة خمس سنوات . ووفقا لنصوص القانون التي تم عرضها تبين لدينا ان نظام قانون الاستثمار التعديني الجديد اهتم بتناول كل ما يخص مجال الاستثمار التعديني وحرص على توضيح كافة الاجراءات التي يجب اتباعها للحصول على تراخيص العمل في هذا المجال وامد على بيان انواع التراخيص وحقوق والتزامات المرخص له ، وكل هذا يهدف الى تطوير مجال الاستثمار التعديني في منطقة الخليج العربي والذي يعد من اهم مجالات التعدين بالمنطقة والعالم كله [)فريد، نصر ،، مرجع سابق،76)

المطلب الرابع :الاستثمار بمجال التعدين في الخليج العربي (السعودية والعراق انموذجاً)

تم اجراء العديد من الدراسات في السعودية لغرض معرفة الفرص المتوفرة لغرض فرص التعدين في السعودية(يلي، ابراهيم،1987،ص 66) وتشير هذه الدراسات الى امكانية الاستفادة من هذه الثروات وعلى رأساءها المعادن الموجودة في الصخور الكلسية وقد اثبتت

هذه الدراسات ان هذه الصخور غنية بالمعادن ومنها على سبيل المثال مادة الجرانيت والنحاس والحديد والمنجنيز ونيكل وكروم بنسب اقل ومنها المناطق الصخرية الدرعية حيث وجد من خلال الابحاث وجود مادة اليورانيوم الفعالة وتعتبر منطقة صخور الدرع العربية النارية وباقي المناطق الصخرية في السعودية و تبرز اهمية القطاع التعديني في السعودية من خلال رفع شان الدولة والاستقرار والاستفادة القصوى من الثروات المعدنية في البلاد وكل يتطلب من القوانين في السعودية العمل على ايجاد التشريعات المناسبة بالإضافة الى ذلك فان وجود مساحة واسعه وهذه الزيادة في المساحة تتطلب ايضا زيادة في عمليات التنقيب والبحث كذلك عدم توافق وكفاءة الايدي البشرية ونقص الانتاجية وتحديد البنى التحتية ومحدوديتها والتي لا تلبي الاحتياجات اللازمة كل ذلك ادى الى طول الفترة بين الاستكشاف والانتاج والذي بالنتيجة يؤدي الى زيادة تكاليف الانتاج وقلة راس المال ([1] ابو العلا، **النامية**،1992، ص107)

ان الاستفادة من الثروات في دول الخليج ومنها الغنية بها مثل العراق والسعودية وسلطنة عمان لم يتم الاستفادة منها بالشكل الصحيح حيث لم يتم الاستفادة ليس لاكتفاء او تقصير بل ان اغلب هذه الثروات لم يتم اكتشافها ولم يتم الاهتمام بها بالأصل كون اقتصاد هذه الدول اكتفى بالاعتماد على البترول في اعداد موازنته الاجمالية ويصل في الدول أعلاه الاعتماد على انتاج النفط بنسبة تتراوح بين(90% الى 98 %) من اجمالي موازنة هذه الدول ، لذا كان لزاما على هذه الدول ان تهتم بالاستثمار التعديني موضوع بحثنا وان تهيئ الفرص اللازمة للمستثمرين في هذا المجال وتخفيف القيود على عملية الاستثمار ومنها الاستثمار التعديني [1](عبدالله، صبري، 1977، ص 99.)

ولو عرجنا على العراق على سبيل المثال لوجدنا ان العراق يعتمد في اقتصاده على تصدير النفط الخام وهذا بالنتيجة ادى الى عدم استقرار الاسعار فيه للمواد والسوق بصورة عامة والسبب ارتباطه بأسعار النفط المتقلبة ولكي يتخلص من مزاجية السوق هذه وجب علية ان الاعتماد على قطاع التعدين لغرض التنمية في العراق كأحد مصادر الدخل الوطني الى جانب النفط والمصادر الاخرى كالزراعة والصناعة والتي لحقها التهميش ايضا[0] (البنك الدولي ، واشنطن ،1994).

يعتبر العراق غنيا بثرواته والتي تنتشر في عموم البلاد ومنها الثروة المعدنية والتي تنتشر بصورة اكثر في كردستان ونينوى والنجف وكربلاء وواسط وميسان والانبار والتي تعتبر اغنى المناطق في العراق خاصة اللافلزات (اللافلزات هي العناصر التي لا تمتلك الخصائص المميزة للفلزات كالصلابة والتوصيل الكهربائي وتكون ذراتها صغيرة وتشكل جزءا كبيرا من القشرة

الارضية وتتكون اللافلزات من عناصر الكربون والفسفور والكبريت وغيرها)، اما اقليم كردستان فيعتبر الاغنى في مجال الفلزات (تتميز الفلزات بقابليتها على للتوصيل الكهربائي والحرارية العالية الكفاءة اضافة الى لمعانها ومرونتها وقابليتها للانحناء دون كسر كالألمنيوم والحديد والنيكل والنحاس وغيرها) [فارس، الاستراتيجية ، 2010،ص112)

ومن اهم المعادن في العراق الفوسفات في عكا شات في الانبار وكذلك الملح في محافظة المثنى وكبريتات الصوديوم في صلاح الدين وحجر الكلس في النجف وحجر الدولومايت في المثنى والانبار والجبسم في الانبار وكركوك والرصاص في دهوك والنحاس في السليمانية والمرمر في اربيل ، كل ما تم الاشارة الية لم يرقى الى مستوى الطموح من حيث الاستثمار التعديني ولم يتم الاستفادة منه لذا كان لزاما على الحكومة التحرك لغرض الاستفادة منه[عتلم، اتفاقات لومي ،1994،ص201)

ولكي تم تطوير قطاع التعدين او الاستثمار التعديني في العراق وجب النظر الى كل ما من شانه الاهتمام بهذه الصناعة وتطويرها وعلى سبيل المثال يجب على الدولة ووزارة التخطيط والشركة العامة للاستثمار التعديني في العراق الاهتمام بما يلي :

اجراء البحوث والدراسات المهمة والعملية لتطوير قطاع التعدين في العراق.

الاستفادة من قدرات هياة المسح الجيولوجي بعد تطويرها وتفير الامكانيات اللازمة لها من خلال تطوير كوادر مهنية بالتنسيق مع الجامعات العراقية.

العمل على تطوير نظام المراقبة البيئية ووضع محددات لها مع اعداد تشريعات مناسبة لتطوير الاستثمار التعديني في العراق .

البحث عن المستثمرين الاجانب وتشجيعهم وتسهيل مهمتهم لغرض الاستثمار في قطاع التعدين مع المحافظة والاستفادة من القطاع الخاص .

التعريف بقدرات العراق المعدنية والثروات الموجودة فيه من خلال المعلومات الوفيرة عن الاستثمار التعديني في العراق مع الاهتمام في البحث والتطوير والتحديث المستمر للمعلومات من خلال اعمال المسح الجيولوجي وايجاد مركز وطني للمعلوماتية والذي تتوفر فيه خارطة العراق المعدنية والتي تتحدث باستمرار لتعطي صورة واضحة عن الثروات المعدنية المكتشفة سابقا والتي تم اكتشافها حديثا .

واخيرا الاهتمام بالبنى التحية وتطويرها سواء في القطاع العام او الخاص(مؤتمر دبي ا،1995،ص87)

يعتبر العراق من الدول التي تحتوي على مجموعة جيدة من المعادن المشعة ويأتي في هذا المجال بعد المغرب وموريتانيا ومصر والسودان كذلك الفوسفات والتي ينافس فيها كل من

المغرب والجزائر ومصر ،لكن في حقيقة الامر لم تشهد الصناعة التعدينية في العراق ذلك التطور(**عتلم** ،ص64) ويعود السبب في ذلك التخلف في هذه الصناعة التعدينية الرائدة الى جملة اسباب منها :

عدم وجود المناخ الاستثماري الجيد والملائم والذي من شانه توفير فرص الطمأنينة لراس المال المحلي او الاجنبي .

ان تعمل المؤسسات التشريعية الى اضفاء المرونة على القوانين واللوائح التي تنظم عملية الاستثمار التعديني بصورة واضحة ومن ضمنها على سبيل المثال حق استغلال الثروة المعدنية وحرية اختيار الادارة وتحويل الارباح وما شاكل ذلك **(لتقرير الاستراتيجي العربي**،1993).

توفير البيئة الأمنة للاستثمار والتي يخشى اغلب المستثمرين من الوقوع في شركها ومنها وضع اموال وحياة المستثمر تحت رحمة العصابات سواء كانت عصابات الفساد او عصابات التهديد من اجل التحكم بعمل المستثمر.

الخاتمة :

يعتبر قطاع الاستثمار من اهم القطاعات التي ترفد اقتصاد البلد بالأموال والعملة الصعبة التي يستطيع اي بلد لدية استثمار متطور وفعال ان يرفع من واردات البلد وان ينتعش اقتصاديا ويؤدي بالنتيجة الى رفع مستوى المعيشة للفرد وتقديم افضل للخدمات وتوفير السلع والقضاء على البطالة وخفض مستوى التضخم لكن كل ذلك لا يكون الا بتوفير بيئة قانونية صحية وفعالة لذا كان لزاما على الدول (ومنها دول الخليج العربي) ان تشرع القوانين التي تسهل عملية الاستثمار التعديني وان يكون المستثمر محمي بمنظومة قانونية سواء كان المستثمر المحلي او الاجنبي وحقيقة الامر ان قوانين اغلب الدول الخليجية لازالت قاصرة في هذا المجال فقط نستطيع ان نستثني الامارات العربية المتحدة كونها اخذت منحى بعيد عن قوانين باقي دول الخليج العربي ، ومن هذه الدول العراق والسعودية على وجه اخص وعند النظر الى قوانين الدولتين نجد ان القانون العراقي لا يقل شان عن القانون السعودي بل افضل منه في بعض الجوانب لكن يفتقر الى البيئة الامنية المناسبة والتي سببها دخول مجاميع مسلحة خرجت عن سيطرة الدولة ومنها (داعش الارهابية) واستشراء الفساد في اغلب مفاصل الدولة وهذه الاسباب كافية لطرد المستثمر وعلى هذا الاساس وجب عقد الندوات والمؤتمرات حول الاستثمار التعديني من فقهاء القانون والمختصين بشان الاستثمار التعديني والوصول الى حلول قانونية وعملية تسهل عملية الاستثمار بصورة عامه كما تستغل هذه اللقاءات في عملية الدعاية والترويج لعملية الاستثمار التعديني والذي يمكن من خلاله الاستفادة من الثروات المعدنية الموجودة في دول الخليج العربي ومنها العراق.

النتائج :

من خلال البحث تم التوصل الى النتائج التالية :

البيئة الجيولوجية في دول الخليج ومنها العراق فيها من الثروات التي لم يتم اكتشافها لحد الان ،وهذا يؤدي بالضرورة الى امكانية الاستفادة منها . الاصلاح القانوني والاداري عاملان اساسيان في دفع عملية الاستثمار الى التقدم .

يجب ان تكون عمليات الاكتشاف والاستطلاع يجب ان تكون سرية .

على الدولة الاهتمام بالجانب الاستثماري من خلال تسخير الاعلام والترويج وحث الاشخاص على الدخول في مجال الاستثمار التعديني . تخصيص صندوق لدعم الاستثمار التعديني اضافة الى مساهمة المستثمرين .

التوصيات :

من خلال البحث توصل الباحث الى مجموعة من النتائج منها :

العمل وعلى وجه السرعة اعادة صياغة لكل القوانين التي تخص الاستثمار وان تكون ذات مرونة عالية يستطيع المستثمر الاجنبي او المحلي الاطلاع عليها بسير وفهمها والاطمئنان لها .

الدعاية والترويج للاستثمار التعديني في كافة قنوات الاعلام .

تحديد خارطة معدنية للمعادن المكتشفة في دول الخليج من خلال استخدام اجهزة المسح المتطورة .

ايجاد قواعد قانونية رصينة تحدد فيها العقوبات الصارمة لمن يعمل على هدر ثروة البلاد المعدنية وفيها ضمانات مالية لحماية المستثمر من تقلبات السوق او التعرض لخطر سواء كان ذلك الخطر على الشخص مباشرة او على أمواله المستثمرة .

المراجع والمصادر:

1. اسامة ابراهيم فلالي ،اقتصاديات دول الخليج ، دار حافظ للنشر والتوزيع ،جدة ،2001.
2. اسحاق سيمون ، البحث عن العناصر (ترجمة : اسماعيل حقي)، مكتبة انجلو المصرية ،بالاشتراك مع مكتبة فرانكلين للطباعة والنشر ،القاهرة ،2001.
3. البنك الدولي تقرير عن التنمية في العالم ، واشنطن ،1994.
4. الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول مجلس التعاون الخليجي :مجموعة التشريعات الكويتية ،اعداد كمال ابراهيم يلي ،الجزء التاسع (الاتفاقيات الدولية) ادارة الفتوى والتشريع ،1987.
5. د. احمد ابو العلا :مبدا التعويض التمييز التعويضي للدول النامية ، رسالة دكتوراه ،جامعة عين شمس ،1992.

6. محمد ابراهيم خير الوكيل ،التعليق على نصوص نظام التحكيم السعودي الجديد ،المنهل 2014.
7. د. اسماعيل صبري عبدالله ،نحو نظام اقتصادي عالمي جديد ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،1977
8. عبد الرزاق فارس الازمة المالية العالمية الاسباب والتداعيات والحلول، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية،القاهرة ،2010.
9. التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية ،مؤتمر دبي لمركز الدراسات العربي_ الاوربي،1995.
10. د. حازم محمد عتلم :الدور القاعدي الانمائي للجماعة الاقتصادية الاوروبية ،داخل دول العالم الثالث في ضوء اتفاقات لومي ،القاهرة ، مكتبة الآداب ،1994.
11. عز الدين فريد ومحمد نصر ،جغرافية المعادن والقوى ،مكتبة النهضة العربية ،القاهرة ،2005.
12. محمد سميح عافية واحمد عمران ،تنمية الموارد المعدنية في الوطن العربي ،مراجعة الدكتور محمد صفي الدين ابو العز ، دار الفكر ،القاهرة ،2007 .
13. مجموعة مؤلفين ،بلدان مجلس التعاون لدول الخليج العربي ،التحديات الاجتماعية والاقتصادية، المركز العربي ، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ،2016.
14. التعاون الاقتصادي لأغراض الانماء في ضوء الحوار العربي – الاوربي ،دراسة في القانون الدولي للأنماء ،الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية ،القاهرة .

التقارير:

التقرير الاستراتيجي العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ،القاهرة ،1993.

Mining Licensing in the Arabian Gulf - Applications in the National Scale

Dr . Ali Mohammed Kadhim

Department of Law -Imam Al-Kadhim College

a.70m.3k.13@gmail.com

Keywords: mining investment - licensing - the Arabian Gulf

Summary:

The topic of the current research is summarized with regard to licensing for the purposes of mining investment in the Arab Gulf countries. The research deals with the issue of mining investment and what are the laws that have been dealt with، especially the new investment law، and what are the conditions for obtaining investment and the obligations of investors، taking into account also the new development of investment laws and what Experiments resulted in problems when executing the investment contract with exposure to the mining investment law in Saudi Arabia، as it is the largest of the Gulf countries and its interest in the issue of investment in the Arab Gulf region. Then، after completing the research، the results of the research were presented in the conclusion. And the fact that investment or investment law is recent in the Arab Gulf region and the accompanying problems in mining operations through investment، the research tried to identify these problems and find effective solutions to them.